

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠٩ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ الشرقية؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٢٣٥ متراً منعاً بشارع الساحة الشعبية بحى النصر - بندر كفر صقر - محافظة الشرقية ، لصالح وزارة الداخلية ، بالمجان ، لإقامة مقر للأمن الوطنى عليها ، وحدودها كالالتالى :

المد البحري : جار بناه بطول ٩,٢٥ م.

المد القبلي : شارع الساحة الشعبية بطول ٩,٢٥ م.

المد الشرقي : شارع مستجد بعرض ٨م بطول ٢٥,٥ م.

المد الغربى : سور ثم المساكن الشعبية بطول ٥,٥ م.

وذلك وفقاً للرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٧ ربيع الآخر سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٥ يناير سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

